20843 - كيفية التطهر من نجاسة الخنزير

السؤال

عندما كنت صغيرة سافرت للخارج مع أهلي وأثناء الرحلة أعطونا بسكويت يحتوي على مواد من الخنزير، عندما علمت أمي منعتنا من الأكل، حسبما أذكر فإننا لم نغسل أيدينا وأفواهنا بالماء والتراب (7مرات إحداهن بالتراب) كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أي شخص عندما يلمس الخنزير أو أي شيء من الخنزير .
بعد عدة سنوات كنت خارج بلدي وأكلت الخنزير بالخطأ ولم أغسل فمي بالماء والتراب .
وقعت هاتين الحالتين قبل عدة سنوات ولم يبق أثر للخنزير على فمي أو يدي ولا طعم ولا رائحة ولا لون فهل يجب أن نغسلهم الآن ؟ أخشى أن لا يقبل الله صلاتنا بسبب هاتين الحالتين . أرجو التوضيح

الإجابة المفصلة

لا إثم عليكم في أكل لحم الخنزير من غير تعمد ؛ لقوله تعالى : (وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً) الأحزاب / 5 .

ولقول النبي صلى الله عليه وسلم : " إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه " رواه ابن ماجه (2043) وصححه الألباني .

وينبغي الاحتياط والتحري فيما يتناوله المسلم من الأطعمة لاسيما إذا كان في دولة غير إسلامية يأكل أهلها الخبائث .

أما بالنسبة لكيفية تطهير نجاسة الخنزير ، فقد ذهب بعض العلماء إلى أن تغتسل سبع مرات إحداهن بالتراب قياساً على الكلب .

والصحيح أن نجاسة الخنزير يكفي فيها الغسل مرة واحدة فقط ، قال النووي رحمه الله في شرحه على مسلم : (وذهب أكثر العلماء إلى أن الخنزير لا يفتقر إلى غسله سبعا ، وهو قول الشافعي ، وهو قوي في الدليل) .

وهذا ما رجحه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ، حيث قال في الشرح الممتع (1/495) : (والفقهاء رحمهم الله ألحقوا نجاسته بنجاسة الكلب لأنه أخبث من الكلب ، فيكون أولى بالحكم منه .

وهذا قياس ضعيف ؛ لأن الخنزير مذكور في القرآن ، وموجود في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يرد إلحاقه بالكلب . فالصحيح أن نجاسته كنجاسة غيره ، فتغسل كما تغسل بقية النجاسات) انتهى .

انظر إجابة السؤال رقم (22713)

والصحيح في غسل بقية النجاسات ، أنه يكفي ما تزول به النجاسة ، ولا يشترط لذلك عدد معين .

ومهما كان القول في صفة التطهر من ملامسة الخنزير ، فإنه لا يجب عليكم الآن غسل شيء من أبدانكم ، ولا أثر لذلك على صلاتكم .

والله أعلم .